

5275- هل يشرع إخراج صدقة عن الأب من التركة إذا لم يوص

بذلك ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. المرسل ابو عبد الله بن تيماء يقول في سؤاله الاول فضيلة الشيخ توفي والدي قبل شهرين وقد ترك لنا تركة بعض من الاموال والاوراق النقدية والعقارات وبعضا من الماشية. والسؤال هنا هل نخرج له شيئا من الارث؟ مع انه لم يوصي بذلك رحمه الله - [00:00:00](#)

تعالى ولا بغيره من حج وعمرة افتونا مأجورين. اذا تبرعتم بشيء له من مالكم هذا شيء طيب وهذا من الصدقة عن الميت الصدقة عن الميت مشروعة ويصل ثوابها اليه باذن الله اذا تقبلها الله سبحانه وتعالى. فباب التبرع للميت هذا - [00:00:20](#)
مستحب وينفع الميت باذن الله عز وجل سواء تبرعتم كلكم او تبرع بعضكم. نعم - [00:00:40](#)